

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٧٣ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقة على اتفاقية رفع كفاءة المعمل المركزي المصري الدانمركي للأغذية والأعلاف بين حكومتي جمهورية مصر العربية وملكة الدانمرك الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/٨/٤

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاقية رفع كفاءة المعمل المركزي الدانمركي للأغذية والأعلاف بين حكومتي جمهورية مصر العربية وملكة الدانمرك الموقعة في القاهرة بتاريخ ٤/٨/١٩٩٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١١هـ ( ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٩٠م )

**حسني مبارك**

---

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١١ ز Grip سنة ١٤١١هـ  
الموافق ٢٧ يناير سنة ١٩٩١م .

## اتفاقية

لرفع كفاءة العمل المركزي المصري الدانماركي  
للأغذية والأعلاف

بين

وكالة التنمية الدولية الدانماركية (دانيدا)

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

ويمثلها

مركز البحوث الزراعية

## اتفاقية

لرفع كفاءة

**المعمل المركزي المصري الدانماركي للأغذية والأعلاف بتاريخ ١٩٩٠**

نوهيد :

إن جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة الزراعة وملكة الدانمارك وتمثلها صندوق التصنيع للدول النامية قد سبق أن وقعا ثلاثة اتفاقيات للتعاون الأولى بتاريخ ١٨ يناير سنة ١٩٨٠ لإنشاء المعمل التجاري للبروتين في القاهرة والصادرة عنها القرار الجمهوري رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٨٠ ، والاتفاقية الثانية الموقعة بتاريخ ١ أكتوبر سنة ١٩٨٢ والتي تمثل المرحلة الأولى من إنشاء المعمل الدائم . أما الاتفاقية الثالثة فتم توقيعها بالقاهرة وصدر عنها القرار الجمهوري رقم ٨٢ لسنة ١٩٨٨ وتمثل المرحلة الثانية من المعمل الدائم المسمى المعمل المركزي المصري الدانماركي للأغذية والأعلاف .

حيث إن :

الحكومة المصرية وتمثلها وزارة الزراعة (مركز البحوث الزراعية) والحكومة الدانماركية وتمثلها وكالة التنمية الدولية الدانماركية (دانيدا) ترغبان في تنفيذ مشروع التوسيع في المعمل المركزي للأغذية والأعلاف لذلك فقد اتفقت الأطراف على ما يلى :

( المادة ١ )

**أهداف المشروع :**

أهداف عامة للتنمية تتعلق بالمشروع :

تحسين نوعية المواد الغذائية .

ضمان أعلى إنتاجية وتحسين نوعية الحيوان كغذاء .

**أهداف فورية للمشروعات :**

تقدير الفيتامينات القابلة للذوبان في الدهون A، D، E وأيضاً فيتامين K والفيتامينات القابلة للذوبان في الماء .

القدر على دراسة وتقدير التأثير قصير الأجل وطويل الأجل للسموم على الفئران .  
القدرة على تحليل بقايا المبيدات في المواد الغذائية .

(المادة ٢)

رجات المشروع :

لتحقيق الأهداف الفورية سالفة الذكر فإن المشروع يستهدف تحقيق ما يلي :  
٦٠ تحليل في الشهر لكل من فيتامين أ، د، ه، حتى نهاية عام ١٩٩٠ م .  
دراسة التأثير قصير الأجل وطويل الأجل للسموم على الفئران .

(المادة ٣)

لة التشغيل :

يتم تنفيذ المشروع وفقاً لخطة التشغيل التي تضمنها التقرير الذي أعده خبراً هيئة  
نيدا اللدان زارا جمهورية مصر العربية في أبريل ١٩٨٩ م .

(المادة ٤)

يتولى توفيره المعمل المركزي للأغذية والأعلاف :

تباح حكومة جمهورية مصر العربية في نطاق هذا الاتفاق :

(أ) المباني المناسبة والتجهيزات بكافة التركيبات الخاصة بالإمداد بالمياه والكهرباء  
وتكيف الهواء والتقوية أو أية تركيبات أخرى قد يتطلبها المشروع .

(ب) كافة نفقات التشغيل متضمنة أجور العاملين المصريين .

(ج) اعتماد لسداد كافة النفقات الأخرى المطلوبة لإنشاء وتشغيل المشروع بمالم يزيد  
ذكره كبنود تقوم ب توفيرها حكومة الدانمارك .

(المادة ٥)

د تمويلها حكومة الدانمارك :

يهدف تحقيق التنفيذ الفعال للمشروع تقدم الحكومة الدانماركية ما يلي :

مليون كرون دانماركي

٥٠	٢ - تدريب ومساعدة فنية
٢٦	٣ - احتياطي لمواجهة ارتفاع الأسعار
٢٣٠	الإجمالي

ينصع أي اقتراح بمقاييس إضافية أو لإعادة تخصيص بين هذه المكونات لموافقة المعنيين وتتولى هيئة دائنيدا عمليه شراء المعدات بصفة مباشرة كما تتولى إبرام عقود خاصة بالتدريب والمساعدة الفنية .

#### ( المادة ٦ )

##### الشحن :

يتم شحن السلع الرأسمالية المملوكة في نطاق هذا الاتفاق طبقاً لمبدأ حرية الملاحة في التجارة الدولية في نطاق المنافسة الحرة والعادلة .

#### ( المادة ٧ )

##### الاستيراد والجمارك على الواردات وأى مصروفات عامة أخرى :

تضمن حكومة جمهورية مصر العربية استيراد البضائع المملوكة في نطاق هذا الاتفاق والإفراج الجمركي عنها .

لا يجوز استخدام المبنية الدانماركية في سداد أي رسوم على الواردات أو ضرائب أو أى أعباء عامة أخرى كالرسوم الإضافية على الواردات ومصاريف التأمينات الاجتماعية ومقابل رسوم الإنتاج المحلي ومصروفات أو ودائع تتعلق بسداد التأمين أو تراخيص الاستيراد الخاصة بالمعدات والمواد وقطع الغيار التي تتيحها الدانمارك للأنشطة المتفق عليها سواء كانت مستوردة أو مشتراة من جمهورية مصر العربية .

#### ( المادة ٨ )

##### تنظيم المشروع وتنسيقه :

يتولى المعامل المركزي للأغذية والأعلاف تنفيذ المشروع .

(المادة ٩)

وضع التقارير ومراجعة المشروع :

تم المراجعة المشتركة للمشروع وبرنامج تشغيله كلما كان ذلك ضرورياً كما تم مراجعة برنامج التشغيل المقرر طبقاً للاحتياجات المتفق عليها .

(المادة ١٠)

مدة المشروع :

تبلغ مدة المشروع سنتين ويقدر له أن يبدأ في أغسطس ١٩٩٠

(المادة ١١)

النرامات :

على حكومة جمهورية مصر العربية تأكيد توفير مبني مناسب للمشروع وتقديم المساعدة الدانمركية لـه طالما نالت الطلبات المسبيقة موافقة دانيدا .

(المادة ١٢)

دخول الاتفاقية حيز النفاذ :

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطار باتمام الإجراءات القانونية في كلا البلدين .

(المادة ١٣)

سريان وانهاء الاتفاق :

يسري هذا الاتفاق لمدة ثلاثة سنوات ويجوز لأى من الطرفين إنتهاء المشروع من خلال إخطارات متبادلة أو من طرف واحد بأن يخطر أحد الأطراف الطرف الآخر بإنهاء الاتفاق . ويكون حق الإخطار نافذا بعد ستة شهور من استلام الطرف الآخر له عن وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي عن وكالة التنمية الدولية الدانماركية

(دانيدا)

السيدة / يورجن بوجير  
سفير المملكة الدانماركية

دكتور / يوسف والي  
نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة  
واستصلاح الأراضي

## وزارة الخارجية

قرار رقم ٤٤ لسنة ١٩٩١

**نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٢/٢٣/١٩٩٠ بالموافقة على اتفاقية رفع كفاءة المعمل المركزي المصري الدانمركي للأغذية والأعلاف بين حكومتي جمهورية مصر العربية وملكة الدانمارك الموقعة في القاهرة بتاريخ ٤/٨/١٩٩٠ .

وعلی موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٧/١/١٩٩١ :

وعلی تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ٣٠/١/١٩٩١ :

**قرار :**

**(مادة وحيثـة)**

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاقية رفع كفاءة المعمل المركزي المصري الدانمركي للأغذية والأعلاف بين حكومتي جمهورية مصر العربية وملكة الدانمارك الموقعة في القاهرة بتاريخ ٤/٨/١٩٩٠ .

ويعمل به اعتبارا من ٢١/٢/١٩٩١ .

**نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

**د. أحمد عصمت عبد المجيد**